انكار اسناد نسبة اعمال العاصين الى الله وبيان ان ذكره غير ممتنع عليه اذ الحجة باقية وهي اختيار
المكلف اذ التزين لا يزيل الاختيار وانما يدعو الى الفعل فهو كخلق الشهوة التي
تتعلق بالقبيح وسعة ابليس وجبلة النفس على الميل الى كثير من الشرور ومثل بعد جنة
ونار للدجال والكذب والغضب على بدنه وغير ذلك ورجوع بعض ياجوج وماجوج
مخضبة بالدما وما العصى وما جاء انكار الزمخشري لما ذكر الاشكال الا مفسده احاط شرها
بمنكري الحكمة لظنهم ان ذكره من لوازم الحكمة وذلك لجهلهم بها فجعلوا الوازمها مع بطلبهم
العثم على القائلين بها بانه قد انكر الواضحات قوله تعالى وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم
هي بينة في ان مجرد الايمان لا يسمى به الايمان حتى يضم اليه عمل ولو ما هو مبدا لكل عمل وهو
العزم على التزام لوازم ذلك التصديق العلمي ولو زعم زاعم ان التصديق يكفي وانما
الكفر والجحد مثلا لزمه ان فرعون وقومه مرتدون وكذلك اليهود الذين قال تعالى
فيهم يعرفونه كما يعرفون ابناءهم فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به ويلزمه الاخرج الكافر
العالم كمن ذكرنا عن وصف الايمان حتى يجهل ما علم وان يجتمع الايمان والكفر حيث ياتي
المكلف بسب الرسول والجحد باللسان مع بقاء التصديق القلبي ومن ظن انه قد يخلص عما
ذكر بقوله التصديق على جهة الاذعان لم يات بشيء لان الاذعان من لوازم التصديق
الضرورية والتكليف لا يكون الا مع الاختيار وقد بسطنا ذلك في غير هذا المحل
قوله تعالى الذي فضلنا على كثير في الكشاف فيه انهما فضلا على كثير وفضل عليهما
كثير والحكم الاخر لا يوجد من الآية كما زعم وقد مضى نحوه في سورة بني اسرائيل وفضلناهم
على كثير قوله تعالى وورث سليمن داود اي اعطاه الله ما اعطى داود صلوات الله
وسلامه عليهما وكان وجه شبهه بالميراث ان الكرمة داود وتعليمه وخلافتهما
اعطاه الله سليمن ولا ادري كيف ما روي من احتجاج الزهرا رضي الله عنها بهذه
الآية على وراثة المال قوله تعالى قالت نملة قد الطف الزمخشري بان نقض استدلال
ابي حنيفة على انها انثى بلحوق التاء في قالت وجعل ذلك في صورة التوجيه وحين

جا

جا صاحب الانصاف بمساواة وحرم الذوق قال ما ادري اتعجب منه ام من ابي حنيفة
ان ثبت ذلك عنه ثم اطال بما لم يغفل عنه المبتدي في النحو وبما قد ذكره من دب ودرج من النحاة
وانما اوردنا هذا معرفة مقدار لطف الزمخشري وادبه مع الامام رحمهما الله تعالى قوله تعالى
لاعذبنه عذابا شديدا الآية فيها وفي التي قبلها من حكاية النمل دليل واضح ان لسائر المخلوقات
غير الثقلين نوعا من الادراك يقوم عليهم به حجة ما ويعاملون به امم امثالكم ما فرطنا في
الكتاب من شيء ثم الى ربهم يحشرون وان من شيء الا يسبح بحمده وقد قدمنا شيئا من هذا
فاياك ان تعدل بكتاب الله وسنة رسول الله صلعم دعوى المدعين وخصوم الغافلين
قوله تعالى نكروا لها عرشها مدلول التنكير يحصل بمجرد ان يعرض لرؤيتها فانها تنكر
ذلك وتستغربه لكونه بعيدا محفوظا فكونه قد صار قدامها امر ينكره ولا يعرفه فدعوى
زيادة في موجب النكارة كتغيير هيئة العرش يتعيف على رواية ذكرت ولا يوجد من الآية
وكذلك اتهتدي اي ابصر شانه الا مبتدا والتغطي رجوعا فلا جهالة الاسلام ام
هي بعيدة عن ذلك عرفت لما ذكر فكانت كاحسن ما توقع منها قوله تعالى اذ لنا سي سلطان مبين
هذه اللام التي يتلقى بها القسم وقد اورد في الكشاف كيف يصح الحلف على فعل الغير
وافهم كلامه ان المنع معلل بعدم علمه بفعل الغير ام لا واجاب بان الحاصل لكل احد
الامور الثلثة وهذا الحمل الاشكال لان فعل الهدهد احد الامور الثلثة فلو كان ابهامه
بغيره غير محلوف عليه يصير الفعلين الاول ليس كذلك فان المحلوف عليه كل الاشكال
غير متوجه لان الحلف انما هو نوع من الانواع التي يؤكد بها حكم الجملة ولا يشترط في ايراد
الجملة القطع بمضمونها وهو الذي اعتلت المحه بل يجوز الاخبار بالظن فيجوز
تاكيده بجواز المظنون كذلك اما حوار الاخبار فلورود ذلك عن المعصوم كقول يعقوب
عليه الصلوة والسلام لاولاده في عذرهم السرقة الى اخي يوسف عليه الصلوة والسلام
قال بل سولت لكم انفسكم امرا كما قال في قصة يوسف وهم انما وهموا في شهادتهم عليه
بالسرقة لانهم مكروا به كما في يوسف اذ لو تنبهوا لكون الصاع في رحله لا يلزم منه
السرقة لجواز ان يضعه غيره ولهم على ذلك اشد حامل هو دفعهم للعار عن انفسهم

هذا والمقوله ستاتي في
الهامش من الصافحة اليسرى
التي بعد هذه الورقة ولعله
ذهل عن التنبيه فذكره

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)